ورقــة سياسات

2025

حالة المجتمع المدني في الأردن لعام 2024: نظرة إلى المستقبل

إعداد:

مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية

عمان, الأردن

يناير 2025

Phenix الفينيق

للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية

ECONOMIC & INFORMATICS STUDIES

www.phenixcenter.net

للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية
ECONOMIC & INFORMATICS STUDIES

مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية

مؤسسة بحثية علمية مستقلة تأسست كدار دراسات وأبحاث ودار قياس رأي عام في عام 2003، يعمل المركز على بناء نموذج تنموي قائم على مبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان، بالتركيز على اصلاح سياسات العمل وفق هذه المبادئ، إزالة القيود عن حرية التنظيم النقابي، تعزيز سياسات الحماية الاجتماعية وتطوير قواعد بيانات للفاعلين في العملية التنموية الشاملة والمستدامة، من خلال اعداد الدراسات والتقارير والأوراق البحثية والمؤتمرات والمدافعة وتطوير قدرات الفاعلين في العملية التنموية.

هذا التقرير من إصدار مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية.
جميع الحقوق محفوظة، لا يسمح بإعادة إصدار هذا التقرير أو أي جزء منه أو تخزينه أو استنساخه أو نقله، كلياً أو جزئياً، بأي شكل وبأية وسيلة، سواء بطريقة الكترونية أو آلية، بما في ذلك الاستنساخ الفوتوغرافي، أو التسجيل أو استخدام أي نظام من نظم تخزين المعلومات واسترجاعها، دون الحصول على إذن خطي مسبق من مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية.

تنوية:
إن مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية غير مسؤول عن تصريحات الجهات الأخرى الواردة في سياق التقرير.

استنتاجات

1 تحديات البيئة التشريعية لعمل المجتمع المدني

لا تزال القوانين والأنظمة الحالية ذات الصلة بعمل المجتمع المدني تفرض العديد من التحديات التي تعيق عملها ومرونتها. من أبرز هذه التحديات تلك المتعلقة بالقيود المفروضة على تسجيل الجمعيات، والرقابة المفرطة على أنشطتها المالية والإدارية، بالإضافة إلى الشروط المعقدة للحصول على التمويل المحلي والأجنبي. إن هذه القيود تشكل عائقاً أمام تحقيق أهداف المنظمات التنموية، كما أنها تحد من استقلاليتها ومرونتها في مواجهة التحديات المتغيرة.

الموافقات الحكومية المسبقة على تسجيل الجمعيات

يمنح قانون الجمعيات مجلس إدارة سجل الجمعيات صلاحية الموافقة أو الرفض على تسجيل الجمعيات، ويعطيه صلاحية اتخاذ قرارات دون تقديم مبررات، ما يعطل العديد من المنظمات غير الحكومية من الحصول على الاعتراف القانوني. غياب معايير واضحة للرفض يجعل من الصعب الطعن في القرارات ويؤثر على استقلالية المنظمات.

من الضروري، التحول إلى مبدأ التسجيل بالإخطار، حيث يُسمح للجمعيات بتسجيل نفسها بناءً على إخطار رسمي للجهات الحكومية المعنية. يمكن وضع آلية لمراجعة الاعتراضات التي تتم عبر القضاء لضمان الشفافية والعدالة.

غياب مرجعية موحدة لعمل الجمعيات

ان تكليف أكثر من جهة حكومية بالإشراف على الجمعيات يؤدي إلى ازدواجية في الإجراءات والتداخل بين السلطات، ما يعقد عملية متابعة الأنشطة ويعوق فاعلية التنظيم.

يجب إيجاد مرجعية موحدة للإشراف على الجمعيات لتنسيق جهود الجهات الحكومية المعنية. يمكن إحداث هيئة مستقلة للتنظيم والإشراف على الجمعيات، مما يسهل تنفيذ إجراءات متسقة وواضحة.

الرقابة القبلية على عمل الجمعيات

تفرض الحكومة رقابة قبلية على الجمعيات، بما في ذلك ضرورة تقديم خطط العمل السنوية والتقارير المالية المدققة. هذا يفرض قيودًا كبيرة على استقلالية الجمعيات ويجعلها تتعامل مع بيروقراطية مفرطة.

يمكن التحول إلى الرقابة البعدية، حيث يتم تقديم التقارير السنوية من قبل الجمعيات ومراجعتها بشكل دوري من قبل الجهات المعنية بدلاً من الموافقة المسبقة على الأنشطة، مع ضمان أن تُنفذ الجمعيات معايير الحوكمة والشفافية.

حظر المشاركة في الأنشطة السياسي

يفرض قانون الجمعيات قيوداً على الجمعيات للمشاركة في الأنشطة السياسية، مما يحد من قدرتها على المشاركة في تطوير النهج الديمقراطي والمساهمة في الحوار السياسي.

من الضروري، إعادة النظر في تحديد الأهداف السياسية المحظورة بوضوح، بحيث يُسمح للجمعيات بالانخراط في الأنشطة التي تدعم تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان.

صلاحيات واسعة للوزير المختص

يمنح القانون وزير التنمية الاجتماعية صلاحيات واسعة لحل الجمعيات أو إيقاف أنشطتها لأسباب غير محددة بوضوح. هذا يؤدي إلى تهديد استمرارية المنظمات غير الحكومية ويقيد حريتها في ممارسة الأنشطة.

يجب أن تُمنح هذه الصلاحية إلى السلطة القضائية بدلاً من الوزير المختص، حيث يتم اتخاذ القرارات بشأن حل الجمعيات بناءً على حكم قضائي معتمد، مما يضمن حماية حقوق الجمعيات ويدعم استقلاليتها.

شروط الحصول على التمويل المحلي والأجنبي

يفرض قانون الجمعيات شروطًا صارمة للحصول على التمويل المحلي والأجنبي، بما في ذلك الموافقات المسبقة من الحكومة. هذا يعرقل قدرة الجمعيات على الوصول إلى الموارد المالية اللازمة لتطوير مشاريعها.

ينبغي إنشاء آلية شفافة وسريعة للموافقة على التمويل المحلي والأجنبي، بما في ذلك تقديم تقارير دورية للجهات الحكومية عن استخدام التمويل بدلاً من الموافقة المبدئية. يمكن أن تكون هذه الآلية موجهة نحو الشفافية والرقابة اللاحقة، ما يسمح للجمعيات بتحقيق الاستقلال المالي وتسهيل وصولها إلى الموارد.

قيود البنوك على العمليات المالية

تعاني العديد من منظمات المجتمع المدني (جمعيات وشركات غير ربحية) من قيود عديدة في عمليات فتح الحسابات البنكية من حيث رفض البنوك فتح حسابات بنكية، وعدم فتح حسابات بنكية فرعية وتأخير استلام الحوالات المالية وغيرها من القيود.

من الضروري توحيد إجراءات طرائق تعامل البنوك مع الجمعيات والشركات غير الربحية وعدم ترك الموضوع لتقييم المخاطر من قبل دوائر الامتثال للبنوك.

خلو القانون من النصوص الداعمة للجمعيات

يفتقر قانون الجمعيات إلى نصوص تدعم الجمعيات بشكل كافٍ، مثل الإعفاءات الضريبية أو الجمركية، أو الحماية للعاملين في الجمعيات. كما أن العقوبات المفروضة غير متناسبة مع المخالفات.

يجب تضمين نصوص داعمة في القانون لتوفير الإعفاءات الضريبية والجمركية للجمعيات، بالإضافة إلى وضع آلية لتصنيف المخالفات وتدرج العقوبات بما يضمن أن تكون العقوبات متناسبة مع نوع المخالفة المرتكبة، مع ضمان حماية العاملين في الجمعيات.

نظام الشركات غير الربحية

يشترط نظام الشركات غير الربحية موافقة مجلس الوزراء للحصول على التمويل الأجنبي، وهو ما يحد من قدرة هذه الشركات على الحصول على الموارد المالية اللازمة لتنفيذ مشاريعها التنموية.

يجب أن تتم الموافقة على التمويل الأجنبي وفق آلية مراجعة بعدية تضمن الشفافية وتسهيل وصول الشركات إلى الموارد المالية مع ضمان أن تتماشى هذه التمويلات مع الأهداف التنموية دون الحاجة للموافقة المبدئية.

قانون التخطيط والتعاون الدولي

يوسع قانون التخطيط والتعاون الدولي من صلاحيات الحكومة في الرقابة على التمويل الأجنبي والمشاريع التنموية، ما يزيد من البيروقراطية ويعرقل الجهود التنموية.

ينبغي إعادة تقييم ضوابط الموافقة على التمويل بحيث تكون الموافقة على التمويل الأجنبي عملية أكثر مرونة، مع تحديد معايير واضحة وشفافة للموافقة أو الرفض، وتخصيص فترة زمنية محددة للمراجعة لتقليل التأخير في العملية.

التعليمات الجديدة بشأن التمويل الأجنبي

التعليمات الجديدة التي تتطلب إلزام فروع الجمعيات الأجنبية بعدم قبول أي تمويل أو منح أو مساعدات أو تبرعات أو هبات من مصادر غير أردنية دون موافقة مجلس الوزراء تُفاقم الأعباء الإدارية وتؤثر على استقلالية الجمعيات.

من الضروري تطوير آلية تحقق بعدية تتيح للجمعيات تقديم تقارير مالية دورية، مما يسهل تنفيذ المشاريع في الوقت المحدد ويقلل الأعباء البيروقراطية.

2 تراجع فرص التمويل الأجنبي

شهدت العديد من منظمات المجتمع المدني خلال عام 2024 تراجع في فرص حصولها تمويل نتيجة المواقف المزدوجة تجاه احترام حقوق الانسان والقانون الدولي في فلسطين للعديد من الدول المانحة والمؤسسات التابعة لها، خاصة الدول الغربية الكبيرة. ما أدى إلى تراجع قدرة منظمات المجتمع المدني على تلبية احتياجات المجتمع المحلي، و استدامة مشاريعها التنموية. من الضروري أن تتوجه منظمات المجتمع المدني نحو تنويع مصادر تمويلها بشكل أكبر، بحيث لا تعتمد فقط على التمويل الأجنبي. يمكنها استكشاف مصادر محلية مثل التبرعات من الأفراد، بالإضافة إلى تطوير برامج تمويل مشترك مع القطاع الخاص. كما يمكن للمجتمع المدني البحث عن فرص تمويل عبر الشراكات الاستراتيجية مع مؤسسات مالية محلية ودولية تدعم التنمية المستدامة وحقوق الإنسان.

3 ضعف الثقة في منظمات المجتمع المدني

تواجه منظمات المجتمع المدني في الأردن تحديات كبيرة فيما يتعلق بشرعية التمويل الأجنبي، حيث يتسبب التمويل الأجنبي في بعض الأحيان في تقليل الثقة في استقلاليتها، نتيجة لاتهامات متكررة بارتباطها بأجندات خارجية. ضعف الثقة هذا ناتج عن غياب التنسيق والشفافية بين الحكومة والمجتمع المدني، مما يجعل من الصعب على المواطنين والحكومة الاعتراف بالدور الحيوي الذي تلعبه هذه المنظمات في تعزيز التنمية وحقوق الإنسان. لتعزيز الثقة في منظمات المجتمع المدني، ينبغي على الحكومة وضع آليات لتسهيل التعاون مع هذه المنظمات وضمان استدامة عملها بشكل فعال. من خلال تعزيز الشفافية والحوكمة ووضع سياسات داعمة: لعمل المجتمع المدني.

4 علاقة غير متوازنة بين منظمات المجتمع المدني والمانحين

العلاقة القائمة بين منظمات المجتمع المدني في الأردن والجهات المانحة تُظهر نقصاً واضحاً في التشاركية الحقيقية، حيث يقود التفاوت الكبير في الموارد إلى التبعية المالية للجهات الأجنبية الممولة، ومن الممكن أن يتسبب ذلك في فقدان منظمات المجتمع المدني لاستقلاليتها وقدرتها على اتخاذ القرارات بشكل مستقل. إلى جانب أن السياق المحلي غير الداعم لعمل المجتمع المدني يعزز حالة عدم التكافءهذه.

من الضروري تطوير آلية مرنة لتصنيف المانحين، تتيح لمنظمات المجتمع المدني التفاعل معهم على نحو يعزز التمويل الآمن وغير المشروط. بما يدعم استقلالية المنظمات ويجنبها مخاطر التبعية ويضع أسساً لشراكة مستدامة ومتكافئة.

5 ضعف توافق أولويات العمل

لا توجد أولويات واضحة ومشتركة بين الحكومة والجهات المانحة ومنظمات المجتمع المدني في الأردن، ما يظهر فجوة كبيرة في التنسيق بين الأطراف المعنية، ويؤدي إلى استنزاف الموارد وتوجيهها إلى مشاريع قد لا تلبي الاحتياجات الحقيقية للمجتمع المحلي. غياب التشارك في تحديد الأولويات بين هذه الأطراف يعكس تحدياً في تحقيق تنمية فعالة ومستدامة. في حين أن الحكومة تضع سياسات وأولويات وطنية بناءً على التقييمات المحلية، فإن منظمات المجتمع المدني غالبًا ما تُستبعد من هذه العمليات، ما يجعلها غير قادرة على التأثير الفعّال في مسار التنمية. كما أن الجهات المانحة تتبنى أولوياتها الخاصة التي قد لا تتوافق دائماً مع الاحتياجات الفعلية على الأرض.

من الضروري إشراك منظمات المجتمع المدني في عملية تحديد الأولويات الوطنية. يتطلب ذلك خلق آلية تشاورية وشفافة تجمع الحكومة، المانحين، ومنظمات المجتمع المدني لتحديد الأولويات والاحتياجات بشكل مشترك. يُمكن أن يتم هذا من خلال تشكيل لجنة ثلاثية تضم ممثلين من كل الأطراف

بحيث يتم تطوير استراتيجيات عمل قائمة على تقييم مشترك للاحتياجات المحلية، مع تحديد أولويات موحدة.

6 ضعف بدائل التمويل الأجنبي

لا يزال التمويل المحلي محدوداً بالنسبة لمنظمات المجتمع المدني في الأردن، بسبب عدم وضوح السياسات الحكومية وغياب الحوافز الفعالة للقطاع الخاص. بالإضافة إلى ذلك، يواجه المجتمع المدني صعوبة في تأمين التمويل الأساسي (Core Funding) الذي يمكن المنظمات من استمرارية العمل وتوفير الموارد البشرية اللازمة للتخطيط طويل الأمد. كما أن غياب الشراكات الاستراتيجية المستدامة مع القطاع الخاص يعوق قدرة منظمات المجتمع المدني على تحقيق تأثير طويل الأمد في المجالات الاجتماعية والبيئية.

يمكن تحسين التعاون بين منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص من خلال إنشاء آليات استثمارية مبتكرة مثل الاستثمار ذو الأثر (Impact Investment) الا أنه يجب توفير حوافز للقطاع الخاص من خلال تخفيضات ضريبية وامتيازات تشجيعية للمساهمة في تمويل المشاريع التنموية والمجتمعية. يجب على الحكومة الأردنية العمل على تحسين بيئة التمويل المحلي من خلال وضع سياسات واضحة وشفافة لدعم منظمات المجتمع المدني. يتضمن ذلك إنشاء صندوق دعم جمعيات خاص يقدم تمويلًا مرنًا يغطي النفقات التشغيلية الأساسية للمنظمات، مع شروط واضحة تضمن تحقيق الاستدامة وتلبية احتياجات المجتمع المحلي. ومن الضروري تشجيع نظام جمع التبرعات (Crowdfunding)، من خلال منصات محلية ودولية لدعم منظمات المجتمع المدني. هذا النوع من التمويل يتيح للمجتمع المحلي أن يكون جزءًا من عملية دعم مشروعات التنمية، مما يساهم في تعزيز الاستقلالية المالية ويشجع على المشاركة المجتمعية في التنمية.

7 اهتمام محدود في المحلية

(Localization) تظل معظم المبادرات المحلية في الأردن رهينة لشروط التمويل الخارجي و القيود القانونية والممارسات المعقدة التي تحد من قدرة المجتمع المدني على قيادة المشاريع وتصميمها وفقاً لاحتياجات المجتمع المحلي.

من الضروري المدافعة من أجل المحلية، من خلال تفعيل الشراكات الاستراتيجية المستدامة على مستوى محلي، واقليمي، وعالمي وتبني مواقف مشتركة، يتطلب ذلك تطوير بيئة قانونية مواتية، وتعزيز بناء القدرات المؤسسية للمجتمع المدني المحلي، ودعم الاندماج في شبكات محلية وإقليمية: من الضروري تعزيز اندماج منظمات المجتمع المدني في شبكات وتحالفات محلية وإقليمية تساعد على تحسين التنسيق والتعاون بين مختلف الفاعلين المحليين والدوليين. هذه الشبكات يجب أن تكون منصات لتبادل المعرفة والموارد، وتطوير استراتيجيات استجابة محلية مشتركة تلبي احتياجات المجتمع الفعلية.

السياق العام

شهد عام 2024 تحديات استثنائية للمجتمع المدني في الأردن، حيث تعمقت الأزمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، في ظل بيئة تشريعية معقدة، وصعوبات تمويلية متزايدة، واستمرار التوترات الإقليمية، إلى جانب القيود القانونية والإدارية التي تعيق حرية المجتمع المدني، مثل التشريعات التي تقيد الحصول على التمويل الأجنبي والمحلي، وتحد من استقلالية الجمعيات وقدرتها على العمل بمرونة.

يستعرض التقرير أبرز التحديات التي واجهت المجتمع المدني خلال عام 2024، وأثر هذه التحديات على قدرة المجتمع المدني على تحقيق أهدافه التنموية. ويقترح التقرير توصيات وحلول بديلة لمواجهة هذه التحديات.

منهجية إعداد التقارير

تم بناء ورقة السياسات استنادا إلى متابعة حثيثة لواقع أعمال منظمات المجتمع المدني ومراجعة التشريعات الأردنية الناظمة لعمل المجتمع المدني، ومختلف الدراسات والتقارير والمقالات ذات الصلة بعمل منظمات المجتمع المدني في الأردن، الى جانب مخرجات سلسلة من المقابلات وجلسات النقاش المركزة مع مجموعات متنوعة من منظمات المجتمع المدني في مختلف محافظات المملكة على مدار عام 2024.

أولاً: تحديات البيئة التشريعية لعمل المجتمع المدني

تعد البيئة التشريعية لعمل المجتمع المدني في الأردن من أهم العوامل التي تؤثر في قدرة المنظمات على تحقيق أهدافها التنموية. إن القوانين والأنظمة التي تنظم عمل الجمعيات والمنظمات غير الربحية في المملكة تمثل تحديات عديدة، بدءاً من القيود المفروضة على تسجيل الجمعيات وصولاً إلى تلك المتعلقة بالحصول على التمويل المحلي والأجنبي. هذه التشريعات، بالرغم من وجود بعض المبادئ التي تهدف إلى تنظيم عمل هذه المنظمات، إلا أنها تفرض العديد من القيود الإدارية والبيروقراطية التي تحد من استقلالية عملها وتقلل من مرونة المنظمات في الاستجابة لاحتياجات المجتمع.

قانون الجمعيات

يعد قانون الجمعيات رقم 51 لسنة 2008 [1] وتعديلاته، من القوانين الأساسية التي تنظم عمل الجمعيات في الأردن. يفتقر قانون الجمعيات إلى مجموعة من المبادئ التي تساهم في تعزيز استقلالية منظمات المجتمع المدني وعرقلة عملها، وتؤثر تأثيرا مباشر على وصولها إلى فرص التمويل المحلي والأجنبي. من أبرز الفجوات في القانون

1 الموافقات الحكومية المسبقة على تسجيل الجمعيات

يعطى مجلس ادارة سجل الجمعيات سلطة الموافقة أو رفض تسجيل الجمعيات، ولا يلزم القانون سجل الجمعيات بتبرير الرفض، على الرغم من أن لمقدم الطلب الحق في استئناف القرار أمام المحكمة، إلا أن عدم وجود سبب محدد للرفض يجعل من الصعب الطعن بالقرار في حال تم رفض تأسيس جمعية ما، وهذا يعني أن الرفض لا يستند إلى معايير منهجية، ولكنه متروك الى تقدير المسؤولين ما يحرم العديد من منظمات المجتمع المدني من الاعتراف القانوني بتسجيلها. من الضروري التحول نحو مبدأ التسجيل بالإخطار (الإيداع)، وفي حال اعتراض سجل الجمعيات أو أي جهة رسمية أخرى يمكنها اللجوء إلى القضاء.

2 غياب مرجعية موحدة لعمل الجمعيات

يُمنح مجلس ادارة سجل الجمعيات مهمة تحديد الوزارة المختصة، لتتولى الاشراف على الجمعية ومتابعة شؤونها وفق احكام قانون الجمعيات، مما يؤدي الى غياب مرجعية موحدة للإشراف على عمل الجمعيات. على سبيل المثال، تشترط بعض نصوص القانون، اشعار أكثر من جهة في نفس الوقت في حال رغبة الجمعية بفتح فروع أخرى لها في المملكة، أو عقد اجتماع الهيئة العامة للجمعية. لذلك يجب تبني مرجعية موحدة للجمعيات لتجنب الازدواجية في متابعة المهام.

3 الرقابة القبلية على عمل الجمعيات

يلزم قانون الجمعيات الهيئات الادارية للجمعيات أن تقدم الى الوزارة المختصة خطة العمل السنوية وتقريرها السنوي الذي يتضمن انجازات الجمعية وأنشطتها ومصادر ايراداتها وأوجه إنفاقها وميزانيتها السنوية مدققة من محاسب قانوني، وهذا الإشراف الحكومي مفرط ويضيف المزيد من القيود على الجمعيات ويمس استقلاليتها المادية بشكل مباشر، والأصل الاكتفاء بإجراء تقييم بعدي في ضوء التقارير السنوية التي تقدمها الجمعيات للوزارة المختصة. خاصة وأن البنك المركزي يطبق أعلى معايير الضبط المالي لمحاربة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والأنشطة غير القانونية على جميع المؤسسات ومنها الجمعيات.

4 حظر المشاركة في الأنشطة السياسية

يحظر القانون على الجمعيات أن تكون من ضمن غاياتها غايات سياسية، والمشاركة في الأنشطة السياسية التي تدخل ضمن نطاق أهداف الأحزاب السياسية، ولا يحدد القانون نوع الأهداف السياسية المحظور على الجمعيات الانخراط بها، ما يحد من قدرتها على المشاركة في تطوير النهج الديمقراطي والمساهمة في الحوار السياسي.

5 صلاحيات واسعة للوزير المختص

يمنح قانون الجمعيات الصلاحية للوزير المختص بحل الجمعيات أي كان السبب في ذلك، حيث تعتبر أي جمعية لم تباشر أعمالها أو توقفت عن ممارستها لمدة سنة منحلة حكما. ما يعني أنه يمكن أن تتوقف الجمعية عن العمل في حال انتهاء المشاريع التي تعمل عليها أو في حال عدم مباشرة أعمالها لعدم وجود تمويل، وبذلك تكون ذريعة لحل الجمعيات وإنهاء وجودها، والأصل أن تمنح هذه الصلاحية إلى السلطة القضائية.

ويلزم القانون وجوب إشعار الوزير المختص وأمين السجل بموعد اجتماع هيئتها العامة ومكانه وجدول أعماله وذلك قبل انعقاد الاجتماع بأسبوعين على الأقل، وإذا لم تقم الجمعية بذلك فلا يعتبر الاجتماع المنعقد قانونيا، اذ يتنافى هذا مع مبدأ حرية عمل الجمعيات ويحد من استقلاليتها في ممارسة أنشطتها.

6 شروط الحصول على التمويل المحلي والأجنبي

يشترط قانون الجمعيات موافقة وزارة التنمية الاجتماعية للحصول على التمويل المحلي. كما يحظر القانون على الجمعيات جمع التبرعات أكثر من مرتين سنوياً ما لم تكن الوثائق التي تحكم الجمعية تشمل أكثر من نشاط واحد، ويلزم القانون الحصول على موافقة رئاسة الوزراء للحصول على التمويل الأجنبي. يتنافى ذلك مع مبدأ حرية واستقلالية عمل الجمعيات، ويتحكم على نحو مباشر في قدرتها على الوصول إلى مواردها المالية وجذب عمليات التمويل.

أثبتت التجربة على مدى السنوات الماضية، أن هناك تأخر في الحصول على الموافقات الحكومية للتمويل الأجنبي نتيجة الإجراءات والممارسات البيروقراطية المعقدة على أرض الواقع، إلى جانب رفض طلبات التمويل المقدمة من منظمات المجتمع المدني دون وجود أسس محددة للرفض، ما يمنح مجلس الوزراء سلطة تقديرية واسعة للرفض، ويجعل من الصعب على الجمعيات الطعن بالقرار الذي يتم ضمن معايير قانونية، وأمام محكمة قضائية مختصة في هذا الشأن، ما يحرم هذه الجمعيات فرصة الحصول على مواردها، ويهدد بشكل مباشر قدرتها على الاستمرار بأنشطتها.

7 قيود البنوك على العمليات المالية

تعاني العديد من منظمات المجتمع المدني (جمعيات وشركات غير ربحية)، من قيود عديدة في عمليات فتح الحسابات البنكية من حيث رفض البنوك فتح حسابات بنكية، وعدم فتح حسابات بنكية فرعية وتأخير استلام الحوالات المالية وغيرها من القيود.

8 خلو القانون من النصوص الداعمة للجمعيات

يخلو قانون الجمعيات من توفير التسهيلات المالية التي تحتاجها الجمعيات، مثل الإعفاءات الجمركية والضريبية، ويخلو أيضا من أي نص يحمي الجمعيات ويدافع عن العاملين فيها، أو يجرم أي عمل أو قول يسيء إلى سمعتها، وبالنسبة للعقوبات التي يفرضها القانون على الجمعيات، يجب الأخذ بمبدأ تناسب الجزاءات مع المخالفات، كما يجب أن يكون هناك تدرج في العقوبة بعد اللجوء إلى كافة الإجراءات القانونية المتاحة والممكنة.

نظام الشركات غير الربحية

يفرض نظام الشركات غير الربحية رقم60 لسنة 2007 الصادر بمقتضى قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997، قيود مشابهة للقيود الواردة في قانون الجمعيات، لاسيما على وسائل الحصول على التمويل الأجنبي، اذ يشترط على الشركات غير الربحية التي تعتبر جزءا أساسيا من منظمات المجتمع المدني في الأردن، موافقة مجلس الوزراء على التمويل الأجنبي، وموافقة مجلس الوزراء تنطبق أيضا على تبرع الشركات غير الربحية بأي أموال نقدية او عينية بأي صورة كانت ولأي جهة، ما يحد من نطاق عملها، ويقيد حصولها على الموارد اللازمة لتمويل أعمالها وأنشطتها المختلفة، سعيا لتغطية نفقاتها، على أن لا يكون الهدف من الحصول على المال تحقيق منفعة مادية خاصة لهذه الشركات.

ويلزم النظام الشركات غير الربحية أيضا تقديم اي معلومات قد يطلب المراقب تقديمها، ومن الضروري اتباع مبدأ الرقابة البعدية على عمل هذه الشركات في تقاريرها الإدارية والمالية في نهاية كل عام وضمان تنفيذ معايير الحوكمة والشفافية والافصاح، دون الحاجة إلى معلومات اخرى غير محددة ومنصوص عليها في القانون وتركها لتقدير مراقب الشركات. وكما هو الحال في قانون الجمعيات، يمنح نظام الشركات غير الربحية الوزير صلاحية انذار الشركة واحالتها للتصفية لأي سبب كان، اذ الأصل أن يكون ذلك من اختصاص القضاء وليس الوزير المختص.

قانون التخطيط والتعاون الدولي

صدر قانون التخطيط والتعاون الدولي لعام 2024 [2] ، بحيث أصبحت وزارة التخطيط المرجعية الحكومية للتنسيق والمتابعة حول التمويل الأجنبي الموجه للجمعيات والشركات التي لا تهدف إلى تحقيق الربح والجمعيات والاتحادات التعاونية. وقد كرس القانون القيود السابقة المعمول بها فيما يخص التمويل الأجنبي، حيث الزم ضرورة الحصول على موافقات مسبقة من رئاسة الوزراء على اية منح مالية أو معنوية ذات طابع تنموي تحصل عليها منظمات المجتمع المدني، وتوسعت القيود على النحو التالي

1 فلسفة القانون في التعامل مع المجتمع المدني

لا يميز قانون التخطيط بين منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية والوزارات ويضعها جميعها في سلة واحدة، حيث يحظر على أي وزارة، أو مؤسسة رسمية عامة، أو خاصة، أو جمعية، أو شركة لا تهدف إلى تحقيق الربح قبول أي مساعدات دولية مالية أو فنية أو عينية بأي صورة كانت إلا بعد موافقة مجلس الوزراء عليها، بناء على تنسيب الوزير. لا يتوافق ذلك مع فكرة استقلالية المجتمع المدني ويخلط بين طبيعة ما تقدمه هذه المنظمات من جهود تنموية وحقوقية ضمن هيكل تنظيمي غالبا ما يتسم بالمرونة ويميل إلى اللامركزية وبين النهج الذي تتبناه الجهات والوزرات الحكومية والتي غالبا ما يعتمد هيكلها التنظيمي على الهرمية والبيروقراطية. إلى جانب أن منظمات المجتمع المدني غالبا ما تكون أقرب إلى الأفراد وتعمل معهم بشكل مباشر، مما يسمح لها بفهم احتياجاتهم وتقديم الدعم المناسب حيث تعمل كوسيط بين المواطنين وصناع القرار، بينما تتعامل الجهات الحكومية مع المواطنين على مستوى أوسع من خلال تقديم الخدمات العامة وتنفيذ السياسات.

2 غياب ضوابط الموافقات للتمويل الأجنبي

لم يضع قانون التخطيط أي معايير وضوابط لعملية القبول أو الرفض للتمويل الأجنبي، بالرغم من وجود العديد من الشكاوى التي تتعلق برفض طلبات التمويل دون وجود أسباب واضحة. ولم يحدد القانون مددا زمنية واضحة لمراجعة طلبات التمويل الأجنبي، على العكس من ذلك، يُعتبر ربط القانون الموافقة على التمويل الأجنبي بموافقة مجلس الوزراء، بتنسيب من وزير التخطيط، مؤشر لمزيد من التأخير على منظمات المجتمع المدني، ما يحرمها بصورة مباشرة من حق حصولها على مواردها المالية.

3 اشتراطات الموافقات على المشاريع التنموية

أضاف قانون التخطيط قيد لم تتضمنه التشريعات السابقة، عبر النص على اشتراط موافقة مجلس الوزراء، بتنسيب من الوزير على أي مشروع تنموي تنفذه أي من الوزارات، أو المؤسسات الرسمية، أو الخاصة، أو الجمعيات، أو الشركات غير الهادفة للربح، حيث من غير الممكن تطبيق هذا النص على أرض الواقع لأنه يتطلب موارد كبيرة من الوزارة لمتابعته، ويعكس بيروقراطية غير مسبوقة، ويهدد الجهود التنموية التي تسعى منظمات المجتمع المدني منذ سنوات على المضي قدما نحو تحقيقها.

4 التوسع في صلاحيات مجلس الوزراء في الرقابة

الزم القانون موافقة مجلس الوزراء على المساعدات المالية والعينية والفنية، ويعتبر ذلك توسعا بشكل كبير في صلاحيات مجلس الوزراء بالرقابة على أعمال المجتمع المدني، خاصة الحصول على الموافقة على المساعدة الفنية، حيث يعتبر النص فضفاض وغير محدد. ولم يلزم القانون بشكل واضح بتبني آليات تشاورية لوضع الأولويات الوطنية، ما يأذن باستمرار النهج القائم حاليا، باستثناء المجتمع المدني من عمليتي التخطيط ووضع الأولويات والاستراتيجيات، بل إن النص يعطي ثقلاً أكبر لوزارة التخطيط.

أولاً: التعليمات الجديدة حول الية الحصول على موافقة التمويل الأجنبي

أصدر البنك المركزي تعميمًا للبنوك وشركات الدفع والتحويل الإلكتروني العاملة في المملكة، يوضح آلية الحصول على موافقة التمويل الأجنبي المقدم للجمعيات والشركات غير الهادفة للربح والجمعيات والاتحادات التعاونية. تضمن التعميم عدة نقاط، أبرزها: إلزام فروع الجمعيات الأجنبية بعدم قبول أي تمويل أو منح أو مساعدات أو تبرعات أو هبات من مصادر غير أردنية دون موافقة مجلس الوزراء وفقاً لقانون التخطيط والتعاون الدولي وقانون الجمعيات. كما أشار إلى أن قبول التبرعات من خلال البطاقات الأجنبية المنفذة عبر أجهزة نقاط البيع أو بوابات الدفع الإلكتروني يخضع أيضًا لموافقة مجلس الوزراء على كل عملية تمويل أو تبرع. بالإضافة إلى ذلك، حددت الآلية تعريف إشعار التمويل بأنه مخاطبة الوزير المختص لمجلس الوزراء بطلب التمويل الأجنبي، والذي يجب أن يكون مستوفيًا لجميع المتطلبات الإدارية والفنية والمالية [3].

تتعارض هذه التعليمات مع الرأي [4] الصادر عن ديوان التشريع والرأي ، حيث يفيد بأن فروع الجمعيات الأجنبية في الأردن يمكنها تلقي التمويل من الجمعية الأم مباشرة دون الحاجة لموافقة مسبقة، طالما أن التمويل يستخدم لتحقيق الأهداف المرخصة للجمعية. ان هذا التعارض القانوني والتشريعي، يخلق حالة من عدم الوضوح، مما قد يتسبب في نزاعات قانونية أو يزيد من حالات الالتباس حول كيفية تطبيق اللوائح.

من المتوقع ان يترتب على هذه التعليمات تأخير في استلام التمويل، مما يعيق قدرة الجمعيات على تنفيذ مشاريعها في الوقت المناسب ويؤثر على كفاءة العمل. مع ازدياد الأعباء الإجرائية بسبب تعقيد العمليات البيروقراطية، حيث تتطلب الإجراءات الجديدة تدخل عدة جهات حكومية، مما يستهلك وقتاً وجهوداً إضافية ويزيد من الأعباء على الجمعيات. بالإضافة إلى ذلك، قد تؤثر هذه القيود على استقلالية الجمعيات، حيث تحد من قدرتها على اتخاذ قرارات مالية مرنة تتناسب مع احتياجاتها وتستجيب للطوارئ.

يمكن القول، ان الحكومة الأردنية تسعى لتعزيز الشفافية في تدفق الأموال من الخارج لضمان توافقها مع القوانين والأهداف الوطنية، ولمنع استخدامها لأغراض سياسية أو اجتماعية غير مرغوبة، إلا أن هذه التعليمات والإجراءات الجديدة لها تأثيرات سلبية محتملة على المنظمات، مثل تأخير التمويل وزيادة الأعباء الإدارية وتقليص استقلاليتها. هناك بدائل محتملة أكثر مرونة، حيث يمكن للحكومة استبدال الموافقة المسبقة بآلية تحقق بعدية تتيح للمنظمات تقديم تقارير مالية ذات الصلة بالمشاريع والأنشطة الممولة. ما يقود إلى الحفاظ على فعالية عمل المنظمات الدولية واستمرارية مساهمتها في المساعدات الإنسانية ودعم التنمية المستدامة في الأردن.

ثانياً: راجع فرص التمويل الأجنبي

كما هو الحال في جميع أنحاء العالم، يعتمد نشاط المجتمع المدني في الأردن على المنح والتبرعات التي توفرها الجهات المانحة، سواء كانت صناديق مستقلة أو وكالات حكومية محلية ودولية. ونظراً لمحدودية مصادر التمويل المحلية وتركزها على دعم الأنشطة الخيرية، لجأت منظمات المجتمع المدني إلى الاعتماد بشكل كبير على التمويل الخارجي لتنفيذ برامجها ومشاريعها التنموية.

خلال عام 2024، شهدت منظمات المجتمع المدني في الأردن تقلصاً في التمويل الأجنبي، بسبب الازدواجية في التعامل مع منظمات المجتمع المدني، حيث تضاربت الأهداف المعلنة لقطاع واسع من المانحين - خاصة التابعة لبعض حكومات الدول الغربية المؤثرة - والمتعلقة بتعزيز التنمية بمساراتها المختلفة، وتكريس ممارسات حقوق الانسان واحترام وسيادة القانون، مع مواقف الدول الغربية المؤثرة التي تدعم انتهاكات حقوق الانسان وسياسات تدمير التنمية وتحد القانون الدولي في حالة الاستعمار الإسرائيلي لفلسطين بكل تفاصيله وتداعياته [5].

هذا التقلص في التمويل أدى إلى تقييد قدرة منظمات المجتمع المدني على الاستجابة لاحتياجات المجتمع المحلي، خاصة في ظل غياب البدائل التمويلية المحلية. ما أثر على الدعم العام لبرامج المساعدة الإنسانية والتنموية التي تقدمها هذه الدول، ما يُصعب مهمة استدامة العمل التنموي الذي تقوم به

هذه المنظمات. وأدى إلى خسائر فادحة لجهود الدول المانحة تمثلت برصيدها الأيدلوجي على مدى سنوات، في سياق تعزيز التنمية وحقوق الانسان في منطقة الشرق الأوسط.

ثالثاً: شرعية التمويل ما بين القبول والتخوين

عاد النقاش خلال هذا العام، حول شرعية التمويل الأجنبي لمنظمات المجتمع المدني، حيث يعتبر التمويل ضرورياً للمنظمات من أجل القيام بأنشطتها والدفاع عن حقوق الإنسان بموجب الشرعة الدولية لحقوق الانسان وكافة الصكوك الدولية ذات الصلة التي تضمن لمنظمات المجتمع المدني الحق في الحصول على الموارد اللازمة لاستمرارية وفعالية عملها.

رغم ذلك، يفرض التمويل الأجنبي، تحديات ذات صلة باستقلالية المنظمات وتصديها للضغوط السياسية، وتظهر التحفظات بشأن شرعية هذا التمويل عندما تصرح الجهات الأجنبية المانحة عن مواقف متناقضة تجاه قضايا حقوق الانسان، ما يؤدي إلى شكوك بشأن نواياها الحقيقية والاستقامة في الدفاع عن حقوق الإنسان. بالتالي، ظهر من جديد خطاب تخوين منظمات المجتمع المدني واتباعها لأجندات الدول الخارجية الممولة.

وهذه ليست المرة الأولى، التي يتم بها تقديم اتهامات تخوين لمنظمات المجتمع المدني، حيث لا يوجد ايمان حقيقي لدور مؤسسات المجتمع المدني في الأردن، من الحكومة والمجتمع المحلي. لا يزال هناك ضعف في الثقة بهذه المنظمات، وهناك ممارسات كثيرة تعكس التشكيك في دور المجتمع المدني، من خلال تعطيل عمله عند التسجيل أو أثناء العمل، رغم أن منظمات المجتمع المدني بحكم القانون تقدم لمؤسسات الدولة سنوياً تقريراً بنشاطها، توضح فيه أوجه صرف أموالها والمشاريع التي نفذتها. حيث ان أي فساد من قبل بعض الأشخاص يعتبر ممارسات شخصية، لا يمكن ان تتعمم على قطاع المجتمع المدني ككل [6].

رابعاً: عدم التكافىء ومشروطيه التمويل

تعتبر العلاقة بين منظمات المجتمع المدني وجهات التمويل الأجنبية علاقة غير متكافئة، حيث يقود التفاوت في الموارد إلى التبعية المالية المطلقة للجهات الأجنبية الممولة، ومن الممكن أن يتسبب ذلك في فقدان المنظمات المحلية لاستقلاليتها وقدرتها على اتخاذ القرارات بشكل مستقل.

يمكن القول، أن السياق المحلي غير الداعم لعمل المجتمع المدني يعزز حالة عدم التكافىء هذه، تتأثر منظمات المجتمع المدني في الأردن بالقوانين والتعليمات والسياسيات التي تنظم عملها. حيث تتسم بعض القوانين بالتعقيد وتفرض قيودًا غير مبررة، خاصة فيما يتعلق بالحصول على موافقات التمويل الأجنبي.

يؤثر أيضا الإطار القانوني والسياسي الدولي في تحديد تدفق التمويل الخارجي لمنظمات المجتمع المدني في الأردن. تفرض بعض البلدان والجهات المانحة قيوداً على التمويل الدولي لأسباب متعددة، اعتبارات أمنية أو اعتبارات سياسية، او تغيير الأولويات نتيجة الأزمات، والأجندات الدولية، هذه الاعتبارات قد تؤثر في كمية ونوعية التمويل المتاح لمنظمات المجتمع المدني في الأردن، نحو زيادته أو نقصانه، أو إعادة توزيعه ضمن الأولويات المستجدة [7].

صرحت الكثير من المنظمات انها تخضع لشروط مباشرة من الممولين، بينما أشارت منظمات أخرى انها تتلقى " تلميحات" غير مباشرة تمثل سلطة غير مكتوبة بسحب التمويل نتيجة عدم القيام بالمشاريع وفق رؤية المنظمات الممولة. ما يستدعي تعزيز التمويل الامن غير المشروط.

خامساً: ضعف توافق أولويات العمل

ان عدم وضوح الأولويات وضبابيتها بين الحكومة والجهات الأجنبية المانحة ومنظمات المجتمع المدني، يُظهر تفاوت في التركيز وغياب الاستراتيجيات المشتركة، ويعود هذا التحدي إلى عدم وجود تواصل فعّال بين جميع الأطراف المعنية، ما يؤدي إلى فقدان الفهم المشترك وعدم تناغم في وضع الأولويات،

واستنزاف الموارد بشكل غير فعّال وتوجيهها إلى مشاريع قد لا تلبي الاحتياجات الفعلية للمجتمع المحلي.

عادة ما تبنى الاحتياجات والأولويات الوطنية في الأردن من خلال عمليات من التخطيط والتشاور، ابتداء من تقييم الاحتياجات والتحديات المحلية في مختلف المجالات، مثل التعليم، والصحة، والتنمية المستدامة، والبطالة، والفقر، وبناءا عليها يتم تطوير استراتيجيات وسياسات وطنية، ثم تخصص ميزانية وموارد مالية لتنفيذها، وتكمن المشكلة ان المجتمع المدني ليس جزءا من عملية التخطيط والتشاور هذه.

بينما عادة ما تتشكل أولويات الجهات الأجنبية المانحة نتيجة أهداف ورؤية الجهة المانحة نفسها التي تسعى الي تحقيقها من خلال المشاريع الممولة، وقد تتبنى هذه الجهات توجهات استراتيجية دولية ذات صلة بمواضيع محددة مثل التنمية المستدامة وحقوق الانسان، وقد تكون مهتمة بدعم مشاريع في مناطق جغرافية معينة بناءً على الاحتياجات والظروف الخاصة بهذه المناطق. وفي حالات الأزمات المفاجئة مثل الكوارث الطبيعية أو النزاعات السياسية، يمكن أن تتغير أولويات الجهات المانحة لتشمل تلبية الاحتياجات المُلحة للمجتمع المحلي.

مما لا شك فيه، تلعب الأولويات والاحتياجات الوطنية دورًا حاسمًا في توجيه استراتيجيات وأنشطة منظمات المجتمع المدني، ضمن علاقة متداخلة مع الجهات المانحة التي تطرح أولوياتها عند تقديم التمويل الأجنبي للحكومة ولمنظمات المجتمع المدني. والمشهد الأمثل ان يكون المجتمع المدني جزءاً من عملية بناء وتطوير الأولويات عند اجراء المشاورات، حتى لا يكون مجرد أداة موجهة، بل لاعب أساسي في عملية التنمية الشاملة [8].

ان العلاقة غير الصحية مع الدولة الأردنية بسبب النظرة الشيطانية لمنظمات المجتمع المدني، وفرض صبغة المؤسسات الحكومية على هذه المنظمات يفرغها من أسباب وجودها وتنوع أهدافها لصالح خدمة افراد المجتمع المدني في المقام الأول. هذا يتطلب إعادة التفاوض مع الممولين والحكومة وإيجاد آليات مشتركة لتنفيذ الأولويات المُلحة دون ان تخسر منظمات المجتمع المدني استقلاليتها.

ويجب تشكيل جسم ثلاثي من الممولين، والحكومة ومؤسسات المجتمع المدني، نستطيع من خلاله تحديد أولويات الأردن، والمشكلات التي نحتاج الى حلها، وان لا يكون القرار بيد الحكومة وحدها.

سادساً: ضعف بدائل التمويل الأجنبي

تنقسم مصادر تمويل مؤسسات المجتمع المدني إلى مصادر محلية ومصادر أجنبية. ويمكن تعريف التمويل المحلي أنه مجموعة الموارد المالية التي تحصل عليها مؤسسات المجتمع المدني من عملياتها الجارية مثل رسوم وتبرعات الأعضاء وعوائد الاستثمارات للمؤسسات. إلى جانب تبرعات الأفراد وشركات القطاع الخاص، والتمويل الحكومي من الوزارات والصناديق الوطنية.

يعتمد استمرار منظمات المجتمع المدني بشكل أساسي على تنويع مصادر تمويلها، والتجربة تؤكد ان المشاريع التنموية الممولة من الخارج مهما كانت طويلة الأجل لا تزال غير مستدامة، لأنها تبنى ضمن سياق دولي واسع ومتغير، فبينما تعتبر بعض منظمات المجتمع المدني التمويل الأجنبي فرصة لتوسيع نطاق أنشطتها وتحقيق أهدافها، ترى منظمات أخرى أنه قد يؤدي إلى تغيير أهداف المنظمات وتقديم خدمات وبرامج تتناسب مع مصالح المانحين بدلاً من المصالح المحلية [9].

يتيح التمويل المحلي لمؤسسات المجتمع المدني تحقيق استقلاليتها وتطوير برامجها وأنشطتها بناءً على احتياجات المجتمع المحلي، الا أنه في نفس الوقت لا يمكن ان نضع جميع مصادر التمويل المحلي في سلة واحدة، حيث أنه من واقع تجربة مؤسسات المجتمع المدني، هناك مجموعة من العوامل المؤثرة على فرص حصول هذه المؤسسات على واحدة أو أكثر من هذه المصادر. أحد أهم هذه العوامل، العلاقات الشخصية مع بعض الأفراد داخل هيئات حكومية، او بعض الشركات من القطاع الخاص.

تعتبر سياسات التمويل المحلي مبهمة من الحكومة ولا تعبر عن الممارسات الفضلى في هذا السياق، سواء المرتبطة بصندوق دعم الجمعيات، أو شروط الحصول على دعم من الحكومة للمشاريع التنموية الممولة من الخارج. نتيجة لذلك، اتجهت

منظمات المجتمع المدني إلى التمويل الأجنبي من مصادر خارجية، تتمثل بالمؤسسات المالية الدولية، المنظمات العالمية، منظمات المجتمع المدني الدولية، إلى جانب المؤسسات ذات الصلة بالحكومات، والمؤسسات الأكاديمية والبحثية الدولية.

وغالبا ما يُقدم التمويل من شركات القطاع الخاص الأردني، لصندوق الزكاة والهيئات الحكومية الأخرى بسبب المزايا الضريبية. اذ يمكن أن تؤدي التبرعات لصندوق الزكاة التابع للحكومة الأردنية الى خصومات ضريبية بنسبة تصل الى 100% من قيمة التبرع، في حين أن الحوافز الضريبية للتبرع لمنظمات المجتمع المدني أقل جاذبية للقطاع الخاص [10] ، والمشكلة تكمن ان القطاع الخاص يقدم التمويل لبعض المنظمات التي تعمل لمصالحها، أي أنها تذهب في اتجاهات محددة لا تخدم قضايا التنمية وحقوق الانسان.

بالنسبة لـ"التمويل الأساسي (Core Funding)، فالمجتمع المدني في الأردن يعاني من نقص في التمويل الذي يغطّي النفقات التشغيلية الأساسية للمؤسسات. غالباً ما تعتمد المنظمات غير الربحية على التمويل المخصص للمشروعات والبرامج المحددة، ما يخلق تحديات في الحفاظ على استمرارية العمل، وضمان توافر الموارد البشرية والكفاءات اللازمة. كما يساهم هذا النقص في التمويل الأساسي في تقليص قدرة هذه المنظمات على التخطيط طويل الأمد، مما يجعلها عرضة لتقلبات التمويل الخارجي وضغط الممولين [11].

علاوة على ذلك، هناك غياب في العمل طويل الأمد مع القطاع الخاص، وتحديدا تطوير آلية للاستثمار مع القطاع الخاص من خلال الاستثمار ذو الأثر (Im-pact Investment)هذا النوع من الاستثماري يشير إلى استثمارات تهدف إلى تحقيق نتائج اجتماعية وبيئية إيجابية إلى جانب العوائد المالية. رغم إمكانيات هذا النوع من الاستثمار في دعم التنمية المستدامة، إلا أن المجتمع المدني في الأردن لا يزال يفتقر إلى شراكات استراتيجية طويلة الأمد مع الشركات الخاصة التي يمكن أن توفر تمويلًا مستدامًا وتساهم في بناء قدرة المؤسسات على التأثير الفعلي في مجالات مثل التعليم، الصحة، والبيئة. ما يحد من قدرة المنظمات على تحقيق تأثير واسع المدى والاستفادة من إمكانيات القطاع الخاص في خلق فرص مستدامة [12].

سابعاً: اهتمام محدود تجاه المحلية (noitazilacoL)

يتركز مفهوم المحلية [13] حول إعطاء الشركاء المحليين مزيدًا من التحكم والملكية في مبادرات التنمية وتعزيز حقوق الانسان، وتعتبر المحلية أحد أولويات المجتمع الدولي للتنمية، بحيث يُمكن ذلك منظمات المجتمع المدني من قيادة وتصميم وتنفيذ مشاريع فعّالة. ويعتمد ذلك بدوره على وجود بيئة مواتية وداعمة للمجتمع المدني [14].

أصبحت محلية العمل الإنساني، المعروفة بـ "توطين العمل الإنساني" (Localization)، أولوية بارزة للعديد من الجهات المانحة والمنظمات الدولية منذ إطلاق الصفقة الكبرى عام 2016. تهدف هذه المبادرة إلى تعزيز مكانة الجهات الفاعلة المحلية أمام الجهات المانحة، وتصحيح التفاوت في موازين القوى بين الجهود الدولية والوطنية. وتشمل الالتزامات الرئيسية للجهات المانحة والمنظمات الإنسانية توفير موارد أكبر للمحتاجين، وتحسين كفاءة وفعالية المساعدات الإنسانية، وزيادة الاستثمار متعدد السنوات في بناء القدرات المؤسسية للمستجيبين المحليين والوطنيين. كما تسعى إلى إزالة أو تقليل العقبات التي تعيق الشراكة مع هذه الجهات، بالإضافة إلى دعم وتعزيز آليات التنسيق الوطنية القائمة، وذلك كجزء من الجهود الرامية لتحقيق أهداف الصفقة الكبرى [15].

يتطلب التوجه إلى المحلية أن تكون منظمات المجتمع المدني قادرة على الوصول إلى التمويل الأجنبي والعمل مع المانحين الخارجين، وان تكون قادرة على التأسيس والعمل والاستمرار، ونظرا لتقييد القوانين والممارسات، قدرة منظمات المجتمع المدني على القيام بدورها من خلال تضييق مساحة عملها، يقع على عاتق المانحين والقطاع الخاص زيادة الاستثمارات في سياق دعم المجتمع المدني، وتكثيف الجهود لإزالة الحواجز للوصول إلى تمكين منظمات المجتمع المدني في جميع أنحاء العالم من المشاركة بشكل كامل في جهود التوجه إلى المحلية. إلى جانب ذلك، يقع على عاتق منظمات المجتمع المدني أيضاً مسؤولية تفكيك أجندة المحلية وإيجاد طرق مشتركة لتنفيذها، ما يحتم عليها تحسين علاقتها مع الحكومة والجهات الممولة والاندماج بشبكات وتحالفات تعزز الاستجابة للمحلية.

التوصيات

الإصلاحات التشريعية والتنظيمية

- تبني نظام التسجيل بالإخطار بدلًا من الموافقات المسبقة لتسجيل الجمعيات، مع ضمان وجود آلية طعن قضائي شفافة.
- إنشاء مرجعية موحدة لإشراف الجمعيات لتجنب الازدواجية وتحقيق التنسيق بين الجهات الحكومية.
- تخفيف الرقابة القبلية على الجمعيات والانتقال إلى نظام رقابة بعدية يرتكز على تقارير دورية مدققة.
- تعديل قانون الجمعيات لإعادة النظر في القيود المفروضة على المشاركة السياسية مع تحديد أهداف واضحة للأنشطة السياسية المحظورة.
- نقل صلاحيات حل الجمعيات أو إيقاف أنشطتها من الوزير المختص إلى السلطة القضائية لضمان الشفافية والعدالة.
- تسهيل إجراءات الحصول على التمويل المحلي والأجنبي من خلال إنشاء آلية شفافة وسريعة للحصول على الموافقات.
- توحيد إجراءات التعامل البنكي مع منظمات المجتمع المدني وإلزام البنوك بفتح حسابات بنكية رئيسية وفرعية دون تمييز أو تأخير.

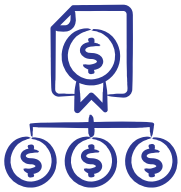

تنويع مصادر التمويل

- تشجيع منظمات المجتمع المدني على تطوير شراكات استراتيجية مع القطاع الخاص من خلال استثمار ذو أثر.
- تعزيز الاعتماد على التمويل المحلي عبر إنشاء صندوق دعم الجمعيات يغطي النفقات الأساسية.
- تطوير أدوات تمويل مبتكرة مثل منصات جمع التبرعات الإلكترونية.
- توفير تمويل مرن ومستدام يغطي النفقات التشغيلية الأساسية للجمعيات لضمان استمرارية عملها.

تعزيز الشراكة بين الأطراف المعنية:

- تشكيل لجنة ثلاثية تضم الحكومة، المانحين، ومنظمات المجتمع المدني لتحديد الأولويات الوطنية والمجتمعية بشكل تشاركي.

التوصيات

تعزيز الحوكمة الرشيدة

- زيادة الشفافية في عمل منظمات المجتمع المدني من خلال نشر تقارير سنوية علنية حول الأنشطة والمصادر المالية.
- توفير برامج تدريبية متخصصة تستهدف المنظمات الناشئة لتعزيز معرفتها بمبادئ الحوكمة الرشيدة وتطبيقها الفعلي، الى جانب تقديم خدمات استشارية مستمرة لدعم تطبيق الحوكمة الرشيدة على أرض الواقع.

تعزيز التوجه نحو المحلية

- دعم بناء القدرات المؤسسية لمنظمات المجتمع المدني لتتمكن من قيادة مشاريع فعالة ومتوافقة مع الاحتياجات المحلية.
- تعزيز اندماج المنظمات في شبكات وتحالفات إقليمية ودولية لتبادل المعرفة والخبرات.

الهوامش

[1] قانون الجمعيات رقم 51 لسنة 2008، الأردن

[2] قانون التخطيط والتعاون الدولي رقم (10) لسنة 2024، الأردن

[3] تعميم البنك المركزي رقم 18/ 3/13469، تاريخ 20.8.2024

[4] ديوان التشريع والرأي، كتاب رقم (د ت 1/1/25)، تاريخ 28.1.2020

[5] عوض، أحمد، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، 2024، مقال منشور الكترونياً: المجتمع المدني في الأردن: تحديات التمويل والاستقلالية

[6] كراجة، سائد، شيطنة المجتمع المدني، مقال منشور الكترونيا على صحيفة الغدة، 2020

[7] Natli, I. tauber, L.& pieroben, C. (2019) "The Power of Civil Society in the Middle East and Northern Africa: Peace-building, Change and Development", ResearchGate.

[8] جابر، إبراهيم، التمويل الأجنبي، الواقع والتحديات، أعمال المؤتمر العلمي الأول: الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة،الجامعة الإسلامية في غزة، 2005

[9] Hirzalla, F. (2012) , Foreign Funding of Non-Governmental Organizations in Jordan: Perceptions and Realities The Middle East Journal of Business.

[10] الحجازين، نمر، تمويل منظمات المجتمع المدني في الأردن، مجلة الفكر القانوني والسياسي، 2023

[11] مركز الفينيق للدرسات، المجتمع المدني وجودة التمويل: إعادة ترسيم العلاقة مع الشركاء الدوليين نحو تعزيز التأثير التنموي في الأردن، 2024

[12] جلسة نقاشية عقدتها هيئة تنسيق مؤسسات المجتمع المدني، حول نتائج دراسة " المجتمع المدني والاستقلالية: مسارات العلاقة مع الجهات المانحة في ضوء العدوان الإسرائيلي على غزة، مساحات مقيدة أم فرص جديدة؟" ، 2024

[13] ARDD (2020) Strengthening Localization in Jordan

[14] ICNL (2020) Localization and Civic Space ICNL

[15] هيئة تنسيق مؤسسات المجتمع المدني، المجتمع المدني والاستقلالية: مسارات العلاقة مع الجهات المانحة في ضوء العدوان الإسرائيلي على غزة، مساحات مقيدة أم فرص جديدة؟، 2024

Phenix الفينيق
للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية
ECONOMIC & INFORMATICS STUDIES

CONTACT US:

الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية
PHENIX FOR ECONOMIC & INFORMATICS STUDIES

Tel. +962 6 516 44 91
Fax: +962 6 516 44 92
P.O.Box: 304 Amman 11941 Jordan
E-Mail: info@phenixcenter.net
www.phenixcenter.net

@PhenixCenter